

## قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٠٨ (١٩٥٥)

بتاريخ ٨ أيلول (سبتمبر) ١٩٥٥

دعوة مصر وإسرائيل إلى التعاون مع كبير مراقبي هيئة رقابة الهدنة  
على منع العنف على خط الهدنة الفاصل (غزة)

إن مجلس الأمن،

إذ يذكر قراره ١٠٧ (١٩٥٥) الصادر في ٣٠ آذار (مارس) ١٩٥٥،

وقد تسلم تقرير كبير مراقبي هيئة رقابة الهدنة،

وإذ يلاحظ بقلق كبير توقف المحادثات التي بادر إلى بدئها كبير المراقبين وفقا للقرار المذكور أعلاه،  
وإذ يأسف لنشوب أعمال العنف الأخيرة في المنطقة التي تقع على امتداد خط الهدنة الفاصل بين مصر وإسرائيل  
المقام في ٢٤ شباط (فبراير) ١٩٤٩،

١. يلاحظ مع الموافقة قبول الطرفين لنداء كبير المراقبين بوقف إطلاق النار غير المشروط؛
٢. يدعو كلا الطرفين إلى اتخاذ جميع الخطوات الضرورية فورا للتوصل إلى النظام والهدوء في المنطقة،  
وخصوصا إلى الامتناع من أعمال عنف جديدة، وإلى الاستمرار في تنفيذ وقف إطلاق النار تنفيذا كاملا؛
٣. يؤيد وجهة نظر كبير المراقبين في أنه يجب الفصل بين القوات المسلحة للطرفين بصورة واضحة  
وفعالة، بواسطة إجراءات كتلك التي اقترحتها؛
٤. يعلن أن حرية التحرك يجب أن تمنح لمراقبي الأمم المتحدة في المنطقة ليتمكنوا من تأدية أعمالهم؛
٥. يدعو كلا الطرفين إلى أن يعين ممثلين عنه يجتمعون إلى كبير المراقبين، وليتعاونوا كاملا معه من أجل  
هذه الأهداف؛
٦. يطلب من كبير المراقبين أن يقدم تقريرا إلى مجلس الأمن عن العمل الذي تم لتنفيذ هذا القرار.

تبنى المجلس هذا القرار،

في جلسته رقم ٧٠٠، بإجماع الأصوات.

المصدر: قرارات الأمم المتحدة حول فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي ١٩٤٧ - ١٩٧٤، تقديم الدكتور  
أحمد عصمت عبد المجيد، مراجعة وتدقيق جورج طعمة، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ١٩٩٣.